



وزارة التجارة
Ministry of Commerce

رؤية
2030
الجمهورية العربية السعودية
Kingdom of Saudi Arabia

سلمهم الله

السادة الشركة المركز الآلي السعودي لقطع الغيار

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

إشارة إلى طلبكم على البريد الإلكتروني الوارد لنا بتاريخ ١٤٤٣/٠٩/٠٢هـ، بشأن طلب إدراج مقترح تعديل بعض مواد النظام الأساسي للشركة وفقاً للمرفق بهذا الخطاب رقم ١١١١١٤١ بجدول أعمال الجمعية العامة غير العادية للشركة لموافقة مساهميها وفقاً لقرار مجلس الإدارة.

أود الإفادة بعدم ممانعة الوزارة عرض التعديلات المقترحة للنظام الأساس على الجمعية العامة غير العادية حال انعقادها، على أن يتم لاحقاً تزويد الوزارة بنسخة من وثائق وقرارات الجمعية لإكمال اللازم نظاماً وإشهار القرارات على موقع الوزارة على الرابط (pd.mci.gov.sa) وفقاً لنص الفقرة الخامسة من المادة الرابعة والتسعون من نظام

الشركات.

أ. ع. ب. م.

وتقبلوا أطيب تحياتي وتقديري، ، ،

(طابع)

مدير عام

التجارة بمنطقة الرياض

حمد بن محمد العريفي

7 0 0 0 8 7 3 9 7 1

+966 11 294 4444 | الرياض 11162

Kingdom of Saudi Arabia | المملكة العربية السعودية

MCgovSA

www.mc.gov.sa

مسودة مقترح تعديل

١١١١٤١

١٤٤٣/٠٩/٠٧ هـ

وزارة التجارة

رقم المادة

المادة قبل التعديل

المادة بعد التعديل

الثانية

شركة المركز الآلي السعودي لقطع الغيار شركة مساهمة سعودية مغلقة.

تعديل إلى: عامة أو مدرجة.

الرابعة

يجوز للشركة إنشاء شركات بمفردها (ذات مسؤولية محدودة أو مساهمة مغلقة) بشرط ألا يقل رأس المال عن (٥) مليون ريال كما يجوز لها أن تمتلك الأسهم والحصص في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها ولها حق الاشتراك مع الغير في تأسيس الشركات المساهمة أو ذات المسؤولية المحدودة وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن. كما يجوز للشركة أن تنصرف في هذه الأسهم أو الحصص على ألا يشمل ذلك الوساطة في تداولها.

تعديل المادة إلى: "يجوز للشركة إنشاء شركات بمفردها (ذات مسؤولية محدودة أو مساهمة مغلقة) كما يجوز لها أن تمتلك الأسهم والحصص في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها ولها حق الاشتراك مع الغير في تأسيس الشركات المساهمة أو ذات المسؤولية المحدودة وذلك بعد استيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن. كما يجوز للشركة أن تنصرف في هذه الأسهم أو الحصص على ألا يشمل ذلك الوساطة في تداولها."

الحادي

عشرة

أ-لا يجوز تداول الأسهم التي يكتتب بها المؤسسون إلا بعد نشر القوائم المالية عن سنتين ماليتين لا تقل كل منهما عن اثني عشر شهراً من تاريخ تأسيس الشركة. ويؤشر على صكوك هذه الأسهم بما يدل على نوعها وتاريخ تأسيس الشركة والمدة التي يمنع فيها تداولها. ومع ذلك يجوز خلال مدة الحظر نقل ملكية الأسهم وفقاً لأحكام بيع الحقوق من أحد المؤسسين إلى مؤسس آخر أو من ورثة أحد المؤسسين في حالة وفاته إلى الغير أو في حالة التنفيذ على أموال المؤسس المعسر أو المفلس. على أن تكون أولوية امتلاك تلك الأسهم للمؤسسين الآخرين. وتسري أحكام هذه المادة على ما يكتتب به المؤسسون في حالة زيادة رأس المال قبل انقضاء مدة الحظر.

تعذف المادة بالكامل وتستبدل بالجملة التالية: تداول أسهم الشركة وفقاً لأحكام نظام السوق المالية.

الثانية

عشرة

تداول أسهم الشركة بالقيود في سجل المساهمين الذي تعده أو تتعاقد على إعداده الشركة، الذي يتضمن أسماء المساهمين وجنسياتهم وأماكن إقامتهم ومهنتهم وأرقام الأسهم والقدر المدفوع منها، ويؤشر في هذا القيد على السهم، ولا يعتد بنقل ملكية السهم الاسمي في مواجهة الشركة أو الغير إلا من تاريخ القيد في السجل المذكور

تعذف المادة بالكامل.

السابعة

عشرة

إذا شغل مركز أحد أعضاء مجلس الإدارة كان للمجلس أن يعين عضواً مؤقتاً في المركز الشاغر بحسب الترتيب في الحصول على الأصوات في الجمعية التي انتخبت المجلس، على أن يكون ممن تتوفر فيهم الخبرة والكفاية ويجب أن تبلغ بذلك الوزارة خلال خمسة أيام عمل من تاريخ التعيين وأن يعرض التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها ويكمل العضو الجديد مدة سلفه، وإذا لم تتوفر الشروط اللازمة لانعقاد مجلس الإدارة بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في نظام الشركات أو هذا النظام وجب على بقية الأعضاء دعوة الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال ستين يوماً لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء.

إضافة وهيئة السوق المالية.

التاسعة

والعشرون

تتعقد الجمعيات العامة أو الخاصة للمساهمين بدعوة من مجلس الإدارة، وفقاً لنظام الشركات ولوائحه وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية للانعقاد إذا طلب ذلك مراجع الحسابات أو لجنة المراجعة أو عدد من المساهمين يمثل (٥%) من رأس المال على الأقل، ويجوز لمراجع الحسابات دعوة الجمعية للانعقاد إذا لم يتم المجلس بدعوة الجمعية خلال ثلاثين يوماً من تاريخ طلب مراجع الحسابات. وتنشر الدعوة لانعقاد الجمعية العامة في صحيفة يومية توزع في مركز الشركة الرئيس قبل الميعاد المحدد للانعقاد بعشرة أيام على الأقل، ومع ذلك يجوز الاكتفاء بتوجيه الدعوة في الميعاد المذكور إلى جميع المساهمين بخطابات مسجلة، وترسل صورة من الدعوة وجدول الأعمال إلى الوزارة، وذلك خلال المدة المحددة للنشر.

إضافة: في موقع السوق المالية الإلكتروني، وموقع الشركة الإلكتروني

تعذف الوزارة

إضافة وهيئة السوق المالية.

أ. يجب على مجلس الإدارة في نهاية كل سنة مالية للشركة أن يعد القوائم المالية للشركة وتقريراً عن نشاطها ومركزها المالي عن السنة المالية المنقضية، ويضمتن هذا التقرير الطريقة المقترحة لتوزيع الأرباح. ويضع المجلس هذه الوثائق تحت تصرف مراجع الحسابات قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة بخمسة وأربعين يوماً على الأقل.

الرابعة
والأربعون

ب. يجب أن يوقع رئيس مجلس إدارة الشركة ورئيسها التنفيذي ومديرها المالي الوثائق المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة، وتودع نسخ منها في مركز الشركة الرئيس تحت تصرف المساهمين قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة بعشرة أيام على الأقل.

ج. على رئيس مجلس الإدارة أن يزود المساهمين بالقوائم المالية للشركة، وتقرير مجلس الإدارة، وتقرير مراجع الحسابات، ما لم تنشر في جريدة يومية توزع في مركز الشركة الرئيس. وعليه أيضاً أن يرسل صورة من هذه الوثائق إلى الوزارة، وذلك قبل تاريخ انعقاد الجمعية العامة بخمسة عشر يوماً على الأقل.

قرار مجلس الإدارة في شركة المركز الآلي السعودي لقطع الغيار (مساهمة مغلقة)

بتاريخ (٠٧/١١/١٤٤٣هـ) الموافق (٠٦/٠٦/٢٠٢٢م)

استناداً لأحكام النظام الأساسي للشركة والمعتمد بتاريخ ٢٩/١٠/١٤٤٢هـ الموافق ١٠/٠٦/٢٠٢١م بناءً وإلى الصلاحيات الممنوحة للمجلس فقد قرر المجلس ما يلي:

(١) التوصية للجمعية العامة الغير عادية بالتصويت على تعديل المادة رقم (٢-٨) من لائحة عمل لجنة المراجعة وفقاً لما يلي:

النص بعد التعديل	النص قبل التعديل
تعيّن الجمعية العامة من بين أعضاء اللجنة رئيساً لها ("الرئيس")، ويترأس الرئيس اجتماعات اللجنة ويحضر - أو من ينوبه من الأعضاء - جميع اجتماعات الجمعية العامة للإجابة عن أسئلة مساهمي الشركة. وتتوافق مدة تعيين الرئيس مع مدة عضويته في اللجنة، كما يجوز للجنة عزل الرئيس في أي وقت.	تعيّن الجمعية العامة من بين أعضاء اللجنة رئيساً لها ("الرئيس") على أن يكون من أعضاء مجلس الإدارة المستقلين. ويترأس الرئيس اجتماعات اللجنة ويحضر - أو من ينوبه من الأعضاء - جميع اجتماعات الجمعية العامة للإجابة عن أسئلة مساهمي الشركة. وتتوافق مدة تعيين الرئيس مع مدة عضويته في اللجنة، كما يجوز للجنة عزل الرئيس في أي وقت.

توقيع أعضاء المجلس إدارة الشركة:

سلطان العاصمي - عضواً-	عبدالله بن حمد الخريف - عضواً-
	
محمد راشد الخيل - عضواً-	م. عبدالله بن إبراهيم الخريف - نائب الرئيس-
	
June 6, 2022	
م. محمد بن عبدالله الخريف - رئيساً	
	